مجلة القرار للبحوث العلمية المحكّمة | العدد 23، المجلد 8، السنة الثانية | تشرين الثاني (نوفمبر) 2025 | جمادى الأول 1447
ISSN 3006-7294
(CC BY 4.0) مرخصة بموجب المشاع الإبداعي

جريمة إخفاء الجثّة – دراسة قانونيّة مُقارنة

إعداد: الباحثة / زهراء حسين إبراهيم | الجمهورية اللبنانية
طالبة دكتوراه في الحقوق – القانون الخاص / الجامعة الإسلامية في لبنان
E-mail: ibrahimzahraa523@gmail.com | https://orcid.org/0009-0003-0241-0257
https://doi.org/10.70758/elqarar/8.23.17

إشراف: الأستاذ الدكتور / علي فايز رحال | الجامعة اللبنانية

تاريخ الاستلام: 2025/10/30	تاريخ القبول: 2025/11/1	تاريخ النشر: 2025/11/15

للاقتباس: إبراهيم، زهراء حسين، جريمة إخفاء الجثة – دراسة قانونية مقارنة، إشراف أ. د. علي فايز رحال، مجلة القرار للبحوث العلمية المُحكّمة، المجلد الثامن، العدد 23، السنة 2، 2025، ص–ص: 370–393. https://doi.org/10.70758/elqarar/8.23.17

المُلخّص

يُشير إخفاء الجثّة إلى الإجراءات التي يتّخذها مرتكب الجريمة لمنع السّلطات العامّة من تفتيش الجثة. ويصنّف القانون اللبنانيّ هذا الفعل ليس على أنّه إخفاء، بل على أنّه سرقة أو إتلاف للجسد، بقصد إخفاء الموت أو الولادة. حيث تتضمّن الجريمة جانباً ماديّاً، وهو إبعاد الجثّة عن متناول التّحقيق، وعنصراً معنويّاً يتطلّب نيّة إجراميّة، والإعتراف بأنّ الجثّة تنتمي إلى شخص مات بشكل غير طبيعيّ.

تحمي التّشريعات على مستوى العالم القداسة الجسديّة للإنسان أثناء حياته وبعد وفاته، وبالتّالي تصنّف إخفاء الجسد كجريمة مستقلّة. يلعبُ الطب الشرعيّ دوراً حيويّاً في تحديد سبب الوفاة عند إكتشاف الجثّة، وقد يتطلّب الأمر تشريحاً داخليّاً إذا فشل الفحص الأوليّ. وفي حالات قتل الأطفال حديثي الولادة، يعاقب القانون اللبنانيّ على الأفعال المؤديّة لوفاة الطفل وإخفاء جثّته، سواء تمّت بسلوكيّات إيجابيّة أو سلبيّة.

ويُعد تحليل الطب الشرعيّ أمراً بالغ الأهميّة في الحالات التي يتم فيها العثور على مولود جديد، لأنّه يسمح بالتّحقيق في علامات الأم وما إذا كان الطفل قد ولد حياً، وبالتّالي تحديد سبب الوفاة على أنّه إجراميّ أو إهمال، أو يحدث قبل الولادة.

كلمات مفتاحيّة: الجثّة، الموت غير الطبيعيّ، السلطات العامّة المختصّة، الطب الشرعيّ، إخفاء الولادة.

ElQarar Journal for Peer-Reviewed Scientific Research | Issue 23, Vol 8, Year 2 | November 2025 | JumadaAwwal 1447
ISSN 7294-3006
Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

The Crime of Concealing A Corpse
A Comparative Legal Study

Author: Researcher / Zahraa Hussein Ibrahim | Lebanese Republic
PhD Student in Law - Private Law | Islamic University of Lebanon
E-mail: ibrahimzahraa523@gmail.com | https//:orcid.org/0009-0003-0241-0257/
https://doi.org/10.70758/elqarar/8.23.17

Supervised: Prof. Dr. / Ali Fayez Rahhal | Lebanese University

Received : 30/10/2025	Accepted : 1/11/2025	Published : 15/11/2025

Cite this article as: *Ibrahim, Zahraa Hussein,* The Crime of Concealing A Corpse A Comparative Legal Study*, Supervised by Prof. Dr. Ali Fayez Rahhal, ElQarar Journal for Peer-Reviewed Scientific Research, vol 8, issue 22, 2025, pp. 370-393. https://doi.org/10.70758/elqarar/8.23.17*

Abstract

Concealing a body involves actions taken by perpetrators to obstruct authorities from locating a body, often classified under Lebanese law as theft or damage to the body rather than mere concealment. This classification denotes a material component, removing the body from investigative reach, and a moral component that necessitates criminal intent, acknowledging the body's connection to a deceased individual. Globally, laws protect the physical sanctity of individuals in life and post-mortem, categorizing body concealment as a distinct crime. Forensic medicine is essential when a body is found, as coroners are tasked with determining the cause of death such as homicide, suicide, or other causes. If external examinations are inconclusive, internal autopsies are warranted. In cases involving newborns, Lebanese law penalizes acts that either prevent childbirth or lead to an infant's death while obscuring the body. Investigating the circumstances of newborn deaths requires forensic analysis to determine maternal signs and the condition of the infant at the point of discovery, thus classifying the cause of death as criminal, negligent, or as occur-.ring prior to birth

Keywords: corpse, the death under unnatural circumstances, competent public authorities, .forensic medicine, conceals the birth

المقدمة

عرفت المجتمعات ظاهرة الإجرام، وقد شرعت الجزاءات لمحاربتها والقضاء عليها كما شرعت الجزاءات المترتبة على مخالفة بعض الأعراف المحلية والقواعد التي تراها الجماعة لازمة لوجودها واستمرارها[1]. الجريمة بمفهومها القانوني هي سلوك يجرمه القانون ويرد عليه بعقوبة جزائية أو بتدبير لحماية المجتمع[2].

عالج المشرع اللبناني مسألة إخفاء الجثة في المادتين 479 و482 من قانون عقوبات لبناني، دون أن يصف هذا الفعل بالإخفاء، إنما استخدم عبارات سرقة أو إتلاف الجثة كلها أو بعضها بقصد إخفاء الموت أو الولادة.

يمكن تعريف إخفاء الجثة بأنه كل نشاط يريد من خلاله الجاني إبعاد نظر السلطات العامة بحيث لا تستطيع أن تعاينها، ولا يتطلب القانون أن يكون من شأن إبعاد الجثة عن نظر السلطات العامة على نحو دائم بحيث لا تستطيع أن تعاينها أبدًا، بل إن ذلك يعتبر متحققًا إذا كان الإبعاد على نحو مؤقت عارض بحيث أدى ذلك إلى أن السلطات العامة لم تستطع اتخاذ الإجراءات اللازمة للكشف عن الحقيقة في الوقت الملائم.

تعتبر جريمة إخفاء الجثة قائمة في كل من الحالات التالية: تشويه الجثة، دفنها في التراب، حرقها بعد القتل، تحليلها بمادة كيميائية، وضعها في مكان مهجور، وضعها بين أنقاض مبنى، تقطيعها أجزاء صغيرة وإلقاء كل قطعة منها في مكان بعيد عن سائر القطع[3]، رميها في بئر أو حاوية قمامة أو حقل ... إلخ.

توجد جثة الإنسان منذ اللحظة التي يتوقف فيها جسمه عن الوجود بسبب فقدانه أحد عناصره التكوينية: "الحياة"، أي أن الجسم يتوقف عن الوجود عندما ينجز الموت عمله أي عندما تسحب الحياة من الجسم. بالتالي تترافق ولادة الجثة مع موت جسم الإنسان. ولا شك أنه لا يمكن المساس بجثة الإنسان، إلا أن هذا المبدأ يتراجع في حالة الضرورة أمام الفائدة الاجتماعية المتمثلة بإنقاذ شخص حي ويسري هذا الأمر أيضًا على اقتطاع الأعضاء وعلى التشريح[4].

---

(1) الدكتور محمد علي جعفر، قانون العقوبات والجرائم (الاعتداء على أمن الدولة والسلامة العامة والإدارة القضائية . الإخلال بواجبات الوظيفة . السرقة . المخدرات)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1420 هـ . 2000 م، بيروت، ص: 5

(2) الدكتور عبود السراج، قانون العقوبات القسم العام، جامعة دمشق، حقوق التألف والطباعة والنشر محفوظة لجامعة دمشق، ص: 126

(3) الدكتور محمود نجيب حسني، الاعتداء على الحياة في التشريعات الجنائية العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، ص: 241

(4) أعضاء جسم الإنسان ضمن التعامل القانوني، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، أعدّها ودافع عنها أحمد عبد الدائم، تاريخ 27 حزيران 1995 م، جامعة روبير شومان في ستراسبورغ، كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية، منشورات الحلبي الحقوقية، 1999 م، بيروت . لبنان، ص: 188 . 193 . 201

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

يعتبر من الضروري إجراء تحقيق بتشريح الجثة عندما يتعين جمع الأدلة للتأكد من الحقائق وإسناد المسؤولية. كما ينبغي أن تكفل سلطات التحقيق إدارة سليمة لمكان حدوث الوفاة بغية بلوغ أفضل أثر لإجراء نتائج التحقيق. ولبلوغ هذه الغاية يجب اتباع بعض الإجراءات اللازمة للحفاظ على مكان حدوث الوفاة وإجراء التحقيق بشأنها[1].

يعود السبب في اختيار هذه الدراسة إلى أن جريمة إخفاء الجثة تعتبر من جرائم تضليل العدالة، ووضع العراقيل في طريقها للحيلولة دون كشف الحقيقة في شأن حالات الموت غير الطبيعي، ذلك أن المتهم قد يحول بفعله أن تكون الجثة محلًا لوسائل الكشف والتشريح، وما قد تسفر عنه من الوصول إلى الأدلة التي تساعد في الكشف عن سبب الوفاة والمتسبب فيها، كما أن إخفاء الجثة قد يقضي على الأدلة التي تحملها هذه الجثة كبصمات القاتل أو نوع الإصابات التي أدت إلى الوفاة، ويحول بين السلطات المختصة وبين معاينة الجثة وما يسفر عنها من كشف الحقيقة.

أما أهمية الدراسة فتأتي من أن تجريم إخفاء الجثة مكمل لأحكام القوانين التي توجب التبليغ عن الوفيات ولو كانت الوفاة طبيعية، وضرورة الحصول على إذن بالدفن مقدمًا من جهة الاختصاص وذلك تحقيقًا لاعتبارات اجتماعية وصحية وإحصائية واضحة.

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الوضع القانوني لمخفي الجثة في كل من التشريع اللبناني وبعض التشريعات العربية والأجنبية، وتحديد الرابط بين جريمتي القتل وإخفاء الجثة، بالإضافة إلى بيان أهمية الطب الشرعي عند العثور على جثة في مكان ما.

بما أن جريمة إخفاء الجثة ترتكب في حالات الموت غير الطبيعي، وبما أن الجاني في هذه الجريمة قد لا يكون متورطًا بجريمة قتل أو حتى مساهمًا فيها، فلا بد من طرح بعض التساؤلات:

1. ما هي الطبيعة القانونية لجريمة إخفاء الجثة؟
2. ما هي عقوبة هذه الجريمة ومتى يستحقها الجاني؟
3. على ماذا يعتمد مسار التحقيق ونتيجته في هذه الجريمة؟
4. في حالات قتل المواليد الجدد، ما هي أهم علامات الولادة لكل من المرأة والطفل حتى يتم إثبات فعل القتل؟
5. متى تخفض عقوبة المرأة في حال إقدامها على قتل وإخفاء جثة وليدها؟

لمعالجة موضوع جريمة إخفاء الجثة، نقسم هذا البحث إلى قسمين، نعرض في القسم الأول الرابط بين جريمتي القتل وإخفاء الجثة، أما في القسم الثاني فنحدد دور الطب الشرعي في هذه الجريمة.

(1) مبادئ توجيهية للتحقيق في حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، ICRC، مكتبة كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في جامعة بيروت العربية، ص: 16 . 18

القسم الأول: الرابط بين جريمتي القتل وإخفاء الجثة

نصت المادة 479 من قانون عقوبات لبناني على أنه: «من سرق أو أتلف جثة كلها أو بعضها عوقب بالحبس من شهر إلى سنة، وإذا حصلت السرقة بقصد إخفاء الموت أو الولادة فمن شهرين إلى سنتين». كما نصت المادة 482 من نفس القانون على أنه: «يعاقب بالتوقيف التكديري وبالغرامة من يقدمون على دفن ميت أو ترميده دون مراعاة الأصول القانونية أو يخالفون بأي صورة كانت القوانين والأنظمة المتعلقة بالدفن أو الترميد. إذا وقع الفعل بقصد إخفاء الموت أو الولادة كانت العقوبة من شهرين إلى سنتين»[1].

يجب أن تكون الجثة جثة قتيل أي جسم إنسان ارتكب ضده جريمة سواء كانت جريمة قتل عمد أو خطأ، بل إن النص يسري حتى وإن كانت الوفاة نتيجة ضرب أفضى إلى الموت أو نتيجة انتحار، فالمهم في هذه الجريمة هو تحقق الموت غير الطبيعي.

لمعالجة الرابط بين جريمتي القتل وإخفاء الجثة، نعرض في الفصل الأول الطبيعة القانونية لجريمة إخفاء الجثة، ثم في الفصل الثاني نحدد موقف القوانين العقابية من هذه الجريمة.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية لجريمة إخفاء الجثة

يكفي لاعتبار جريمة إخفاء الجثة تامة أن يتم فعل الإخفاء فترة من الزمن. لهذا يصح القول إن الجريمة تتحقق وإن كان فعل الجاني قاصرًا على رمي الجثة في مكان ما. ومع أن ظهورها يكون مؤكدًا في كثير من الحالات، إلا أن ذلك لا يمنع من أن الجثة اختفت فترة من الزمن[2].

لمعالجة الطبيعة القانونية لجريمة إخفاء الجثة، نبين في المبحث الأول ماهية جريمة إخفاء الجثة، أما في المبحث الثاني فنعرض أركان هذه الجريمة.

المبحث الأول: ماهية جريمة إخفاء الجثة

لجريمة إخفاء الجثة خصائص معينة، نذكرها على الشكل التالي:

1 . جريمة مستقلة: جريمة إخفاء الجثة ليست من جرائم الاعتداء على الأشخاص، فهي لا تمت

(1) قانون العقوبات اللبناني، المادتين 479 و 482

(2) الدكتور حميد السعدي، النظرية العامة لجريمة القتل . دراسة نظرية وعملية بين القانون العراقي والإيطالي والفرنسي مع إشارات إلى القوانين الجنائية النافذة في الأقطار العربية، ساعدت جامعة بغداد على نشر هذا الكتاب، مطبعة المعارف، 1968 م، بغداد، ص: 542

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

بصلة إلى جريمة القتل، ولا تعد اشتراكًا فيها، بل هي جريمة قائمة بذاتها[1]. لذلك، لا يشترط أن تكون الجريمة التي نتجت عنها الجثة قد نظرت أمام القضاء أو أن يكون الجاني فيها قد اتهم أو اتخذ ضده بعض الإجراءات التحقيقية، ذلك لأن جريمة إخفاء الجثة مستقلة عن جريمة القتل[2].

2 . عدم ضرورة معرفة القاتل: لا يشترط في جريمة إخفاء الجثة ثبوت مسؤولية شخص عن القتل وتوقيع العقاب من أجله، فقد يكون القاتل مجهولًا أو هاربًا أو لا تكفي الأدلة لإدانته، أو لديه سبب إباحة أو مانع للمسؤولية.

3 . عدم ضرورة ثبوت القتل العمد: لا يشترط في هذه الجريمة أن تكون الجثة لشخص كان ضحية ارتكاب جريمة قتل عمد، فقد يكون منتحرًا أو يكون مجنيًا عليه في جرح أو ضرب أفضى إلى الموت.

4 . ضرورة اختلاف الفاعل في جريمتي القتل وإخفاء الجثة: يتضمن في جريمة إخفاء جثة القتيل ألا يكون القاتل هو الذي قام بالإخفاء، فإذا قام بالإخفاء القاتل أصبح من ذيول القتل وإحدى حلقات المشروع الإجرامي. لذلك تفترض هذه الجريمة أن مرتكبها شخص غير القاتل. ولكن إذا انتفت مسؤولية القاتل عن القتل لتوافر سبب إباحة أو مانع مسؤولية، وكان هو الذي قام بإخفاء الجثة، فإن جريمة إخفاء جثة القتيل تسترد استقلالها، وتعتبر قائمة بذاتها ويعاقب عليها بالرغم من انتفاء مسؤوليته عن القتل[3].

تجدر الإشارة، أن مجرد نقل الجثة من مكان حادثة القتل إلى مكان آخر كإلقائها في طريق أو حقل لا يجعل جريمة الإخفاء قائمة، ذلك لأن الفاعل لم يخف الجثة ولم يدفنها[4]، إلا أن ذلك لا يبدو صحيحًا لأن العبرة هي عما ترتب على هذا النقل من إخفاء، وعما إذا كانت نية الناقل هي الإخفاء بهذه الطريقة أم لا[5].

5 . عدم الأخذ بعين الاعتبار فترة الإخفاء : لا يقصد بالإخفاء استحالة العثور على الجثة. فالإخفاء

(1) الدكتور محمد محمد مصباح القاضي، قانون العقوبات . القسم الخاص . الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والاعتداء على الأشخاص والأموال . دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2013 م، ص: 449

(2) الدكتور حميد السعدي، النظرية العامة لجريمة القتل . دراسة نظرية وعملية بين القانون العراقي والإيطالي والفرنسي مع إشارات إلى القوانين الجنائية النافذة في الأقطار العربية، مرجع سابق، ص: 542

(3) الدكتور محمد محمد مصباح القاضي، قانون العقوبات . القسم الخاص . الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والاعتداء على الأشخاص والأموال . دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص: 450

(4) الدكتور حميد السعدي، النظرية العامة لجريمة القتل . دراسة نظرية وعملية بين القانون العراقي والإيطالي والفرنسي مع إشارات إلى القوانين الجنائية النافذة في الأقطار العربية، مرجع سابق، ص: 542

(5) الدكتور محمد محمد مصباح القاضي، قانون العقوبات . القسم الخاص . الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والاعتداء على الأشخاص والأموال . دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص: 452 . 453

يعتبر قائمًا حتى وإن كانت الفترة الزمنية ليست طويلة وإنما تمكن الجاني خلالها من الفرار أو إعدام الأدلة على إدانته حتى ولو ظهرت الجثة بعد ذلك[1].

6 . عدم إخبار السلطات المختصة بالدفن: أي عدم إخبار جهات التحقيق أو الادعاء العام بوجود جثة قتيل قبل اتخاذ أي إجراء يخص الدفن. إذا استطاع الجاني أن يدفن الجثة فإنه لا يتخلص من المسؤولية طالما أنه كان يعلم بوقوع جريمة وأنه لم يبلغ عن الحادث الجنائي بقصد إخفاء معالم الجريمة[2]. قد يكون السبب في عدم التبليغ عن حادثة القتل خوف الجاني في هذه الجريمة من اتهامه بتسببه بالقتل أو المشاركة فيه ويتأكد ذلك إذا كانت الجثة المخفية لقتيل[3].

7 . جريمة جنحية: إن جريمة إخفاء الجثة لا تكون إلا جنحة إذ أن العقاب فيها لا يزيد عن سنتين أو بالغرامة أو بهما[4].

المبحث الثاني: أركان جريمة إخفاء الجثة

تقوم جريمة إخفاء الجثة على ركنين: ركن مادي يتمثل في فعل الإخفاء دون إخطار أو تحقيق، وركن معنوي يتمثل في القصد الجنائي إذ أن هذه الجريمة عمدية.

1 . الركن المادي: يقوم الركن المادي في جريمة إخفاء الجثة بإتيان عمل مادي من شأنه إبعاد الجثة عن متناول سلطات التحقيق أو الطب الشرعي، وذلك بالإخفاء أو الدفن وبدون إخطار جهات الاقتضاء وهي تلك الجهات التي أوجب القانون إخطارها بالوفيات.

يتوفر الركن المادي في هذه الجريمة في كل مرة يتم فيها تشويه الجثة أو تقطيعها أجزاء صغيرة أو يتم قطع الرأس، وإن كان ذلك يمنع من التعرف على شخصية صاحبها.

يتعين أن يقع فعل الإخفاء على جثة، سواء كان الموت ناتجا عن جريمة قتل عمد أو ضرب أفضى إلى الموت، أو قتل خطأ أو نتيجة حريق عمد أو نتيجة انتحار[5]، أو تحليل الجثة بمواد كيميائية،

(1) إعداد الأستاذة وفاء عليبي، الجثة في القانون، الهيئة الوطنية للمحامين بتونس، محاضرة ختم التمرين، الأستاذ المشرف على التمرين: بشير العلوي، السنة القضائية 2019 . 2020 م، ص: 17

(2) الدكتور حميد السعدي، النظرية العامة لجريمة القتل . دراسة نظرية وعملية بين القانون العراقي والإيطالي والفرنسي مع إشارات إلى القوانين الجنائية النافذة في الأقطار العربية، مرجع سابق، ص: 542 . 543

(3) إعداد الأستاذة وفاء عليبي، الجثة في القانون، مرجع سابق، ص: 17

(4) الدكتور حميد السعدي، النظرية العامة لجريمة القتل . دراسة نظرية وعملية بين القانون العراقي والإيطالي والفرنسي مع إشارات إلى القوانين الجنائية النافذة في الأقطار العربية، مرجع سابق، ص: 543

(5) الدكتور محمد محمد مصباح القاضي، قانون العقوبات . القسم الخاص . الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والاعتداء على الأشخاص والأموال . دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص: 451 . 452

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

أو وضعها في مكان مغلق، أو أي عمل مادي من شأنه إخفاء الجثة عن نظر رجال الأمن[1].

2 . الركن المعنوي: يشترط توافر القصد الجنائي لاكتمال جريمة إخفاء الجثة.

يمكن تعريف القصد الجنائي بأنه: "إرادة النشاط والعلم بالعناصر الواقعية الجوهرية اللازمة لقيام الجريمة وبصلاحية النشاط لإحداث النتيجة المحظورة قانونًا مع توافر نية تحقيق ذلك»[2]. أما النية فقد عرّفت بأنها: "أمر باطني يضمره الجاني في نفسه يستدل عليها من الأمور الظاهرة والأفعال المادية التي يأتيها الجاني ومن ظروف ارتكاب الفعل»[3].

جريمة إخفاء الجثة جريمة عمدية، يكفي لقيامها توافر القصد العام الذي يتحقق بمجرد علم الجاني أن الجثة لشخص مات موتًا غير طبيعي أو اشتباهه بأن الجثة لشخص مات موتًا غير طبيعي، وعلمه أنه لم يصدر إذن بدفنها واتجاه إرادته إلى إخفائها وإبعادها عن رجال السلطة العامة[4]. ولا يشترط أن يكون المخفي قاصدًا مساعدة القاتل بل يكفي أن يكون على علم بالموت غير الطبيعي.

الفصل الثاني: موقف بعض القوانين العقابية من جريمة إخفاء الجثة

سعت جل التشريعات إلى حماية الحرمة الجسدية للإنسان في قائم حياته وواصلت سعيها إلى حماية جثته بعد مماته. وقد أوجب المشرع التعامل بطريقة خاصة في جرائم الاعتداء على الجثث وأهمها جريمة إخفاء الجثة[5].

لمعالجة موقف القوانين العقابية من جريمة إخفاء الجثة، نعرض في المبحث الأول موقف بعض التشريعات العربية، ثم في المبحث الثاني نحدد موقف بعض التشريعات الأجنبية.

المبحث الأول: موقف بعض التشريعات العربية

تجرم التشريعات العربية فعل إخفاء الجثة وتعامل كجريمة مستقلة لها عقوبة خاصة بها. نذكر من هذه التشريعات:

1 . القانون السوري: نص قانون العقوبات العام رقم 148 الصادر في 22 حزيران 1949 م،

(1) إعداد الأستاذة وفاء عليبي، الجثة في القانون، مرجع سابق، ص: 17

(2) الدكتور سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات . دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، 2003 م، بيروت . لبنان، ص: 537

(3) الدكتورة دلال لطيف مطشر الزبيدي، الاعتداد بالنية في قانون العقوبات . دراسة مقارنة، Considering with intent in penal code، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2019 م، بيروت . لبنان، ص: 87

(4) الدكتور محمد محمد مصباح القاضي، قانون العقوبات . القسم الخاص . الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والاعتداء على الأشخاص والأموال . دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص: 453 . 454

(5) إعداد الأستاذة وفاء عليبي، الجثة في القانون، مرجع سابق، ص: 17

المادة 465 على أنه: « من سرق أو أتلف جثة كلها أو بعضها عوقب بالحبس من شهر إلى سنة، وإذا حصلت السرقة بقصد إخفاء الموت أو الولادة فمن شهرين إلى سنتين». كما نصت المادة 468 من نفس القانون على أنه: «يعاقب بالحبس التكديري وبالغرامة من يقدمون على دفن ميت أو حرق جثة دون مراعاة الأصول القانونية أو يخالفون بأي صورة كانت القوانين والأنظمة المتعلقة بالدفن أو الحرق. إذا وقع الفعل بقصد إخفاء الموت أو الولادة من شهرين إلى سنتين».

بذلك نرى أن القانون السوري مطابق تمامًا للقانون اللبناني.

2 . القانون اليمني: نصت المادة 183 من قانون الجرائم والعقوبات اليمني الصادر تاريخ 12 تشرين الأول سنة 1994 م، على أنه: «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين من أخفى جثة شخص مات نتيجة حادث أو دفنها دون إبلاغ الجهات المختصة قبل إجراء بحث أو تحقيق في شأنها».

3 . القانون التونسي: نصت المادة 170 من القانون الجزائي الخاص، القسم الرابع عشر في الجرائم المتعلقة بالقبور على أنه: «الإنسان الذي ينقل أو يواري خفية أو يخفي أو يتلف جثة بقصد إخفاء موت صاحبها يعاقب بالسجن مدة ستة أشهر وبخطية، وإذا كانت الجثة لقتيل فالعقاب بالسجن يرفع إلى عامين بدون أن يمنع ذلك قواعد المشاركة».

4 . القانون المغربي: نصت المادة 272 من القانون الجنائي المغربي المنشور في الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 5 حزيران 1963م على أنه: «من أخفى جثة أو ضيعها يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وغرامة. إذا كانت الجثة لشخص مجني عليه في جريمة قتل أو مات نتيجة ضرب أو جرح، فإن العقوبة تكون الحبس من سنتين إلى خمس سنوات وغرامة».

5 . القانون الإماراتي: نصت المادة 271 المعدلة بموجب القانون الاتحادي رقم 34 لسنة 2005 م على أنه: «يعاقب بالسجن المؤقت كل من أخفى جثة شخص توفي نتيجة حادث ويعاقب بالحبس من دفن هذه الجثة قبل التصريح بالدفن من الجهات المختصة، ويعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر أو بالغرامة كل من دفن جثة شخص توفي وفاة طبيعية دون إذن من الجهات المختصة».

6 . القانون الكويتي: نصت المادة 11 من قانون رقم 27 لعام 1960 م الخاص بتنظيم قيد المواليد والوفيات على أنه: «إذا عثر على جثة إنسان وجب تبليغ أقرب مخفر للشرطة فورًا ويندب الطبيب الشرعي أو طبيب الصحة المختص للكشف على الجثة وإجراء الصفة التشريحية لمعرفة أسباب الوفاة وتقدير عمر المتوفي ويحرر محضر بالملابسات والظروف التي وجدت فيها الجثة»[1].

(1) المحامية غالية رياض النيشة، حقوق الأموات، ملحق منشورات للجنة الدولية للصليب الأحمر واتفاقيات جنيف، التدقيق والمراجعة الطبية والعلمية: الدكتورة مديحة العجلاني، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى،

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

7 . القانون العراقي: نصت المادة 220 من قانون العقوبات العراقي: «كل من أخفى جثة قتيل أو دفنها بدون إخبار السلطات المختصة يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنتين أو بالغرامة أو بهما».

المبحث الثاني: موقف بعض التشريعات الأجنبية

تختلف مواقف التشريعات الأجنبية من جريمة إخفاء الجثة، لكنها بشكل عام تجرم هذا الفعل وتفرضه كجريمة مستقلة. نذكر من هذه التشريعات:

1 . القانون الفرنسي: نصت المادة 359 من قانون العقوبات الفرنسي على أنه: «كل من أخفى جثة قتيل أو متوفي بسبب الضرب أو الجرح يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبالغرامة، من غير المساس بالعقوبات الشديدة إذا كان مشتركًا في الجناية».

2 . القانون الإيطالي: نصت المادة 412 من قانون عقوبات إيطالي على أنه: «كل من أخفى جثة أو جزءًا من جثة أو أخفى رمادها يعاقب بالسجن لحد ثلاث سنوات»[1].

أخيرًا، فيما يتعلق بالرابط بين جريمتي القتل وإخفاء الجثة يمكن القول أنه إذا كان المخفي هو المسؤول عن القتل بوصفه فاعلًا أو شريكًا أي مرتكبًا جريمتين بينهما ارتباط لا يقبل التجزئة، وَجَب تطبيق العقوبة الأشد. ولا يطبق على القاتل الذي يخفي جثة القتيل عقوبة جريمة إخفاء الجثة، لأنه اعتبر إخفاء الجثة في هذه الحالة نتيجة طبيعية لارتكاب فعل القتل، أي أن الفاعل لم يرتكب القتل بقصد التأهل لفعل الجنحة أو تسهيلها، بل على العكس وقعت الجنحة تخلصًا من عقوبة جريمة القتل. بالتالي، يعاقب على هذه الجريمة من ارتكب فعل إخفاء الجثة فقط دون أن يكون له أي علاقة بجريمة القتل.

2015 م، بيروت . لبنان، ص: 67 . 68 . 69 . 71 . 72 . 74

(1) الدكتور حميد السعدي، النظرية العامة لجريمة القتل . دراسة نظرية وعملية بين القانون العراقي والإيطالي والفرنسي مع إشارات إلى القوانين الجنائية النافذة في الأقطار العربية، مرجع سابق، ص: 540

القسم الثاني: دور الطب الشرعي في جريمة إخفاء الجثة

الطب الشرعي فرع تخصصي واسع متعلق بتطبيق المبادئ الطبية لغرض القانون. المجتمع وهيئات القضاء والشرطة وغيرها من جهات تنفيذ القانون تدرك أهمية هذا الفرع من العلم[1].

يدرس علم الطب الشرعي موضوعات طبية جنائية وذلك لمساعدة السلطات القضائية في الكشف عن الجرائم والإصابات التي تتعرض لها حياة الإنسان وصحته. لذلك يعتبر من العلوم الأساسية التي يلجأ إليها القضاء لحل الكثير من القضايا التي تواجهه والتي لا يمكنه الحكم فيها بمعزل عن رأي الخبرة الطبية.

تعود أهمية الطب الشرعي إلى أن فحص الجثة بالطرق السريرية وحدها ليس كافيًا لمعرفة وتشخيص سبب الوفاة، فبتشريح الجثة وفحصها يمكن الإثبات إذا كانت الوفاة ناتجة عن ارتكاب جرم أم أنها وفاة طبيعية، وبالتالي توافر الصلة السببية. فإذا كانت الوفاة نتيجة جرم يمكن بيان مدى مسؤولية المجرم وضبط الآثار المادية والأدلة الجنائية والحصول على تقرير شرعي[2].

لمعالجة دور الطب الشرعي في جريمة إخفاء الجثة، نعالج في الفصل الأول مسألة الطب الشرعي والتشريح، ثم في الفصل الثاني نعرض موضوع قضايا الولادة من الوجهة الطبية الشرعية.

الفصل الأول: الطب الشرعي والتشريح

الطبيب الشرعي هو الطبيب الذي يكلف من قبل وزارة العدل إعطاء التقارير الطبية الواجب تقديمها إلى القضاء، والتي تحدد ماهية الإصابة، وبناءً على ذلك فإن القاضي يبني حكمه اعتمادًا على معطيات التقرير الصادر عن الطبيب الشرعي المكلف أصولًا بالقيام باستخدام المعلومات الطبية لخدمة القضاء والعدالة[3].

يجب أن يقوم الطبيب شخصيًا بإجراء تشريح الجثة ويساعده واحد أو اثنان من الفنيين، لأن التغيرات

---

(1) الدكتور أوماديثان، أساسيات ممارسة الطب الشرعي والسموم، ترجمة الدكتور عثمان الشيباني، كلية الطب البشري جامعة الفاتح، الهند، قام بمراجعة النص العلمي الدكتور رمضان علي إمتيريس والدكتور أنسى فؤاد إبراهيم، رقم التوثيق بدار الكتب الوطنية . بنغازي 937 . 90، الصفحة المستخدمة بدون ترقيم.

(2) المحامية غالية رياض النيشة، حقوق الأموات، مرجع سابق، ص: 47 . 59

(3) تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب بالجامعات والعاملين في القطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية، الطب الشرعي والسموميات . لطلبة كليات الطب والعلوم الصحية، الكتاب الطبي الجامعي، رئيس التحرير الدكتور ياسر صافي علي، منظمة الصحة العالمية . المكتب الإقليمي لشرق المتوسط، الطبعة الثانية، 2010 م، بيروت . لبنان، ص: 32

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

المرضية التشريحية في الأعضاء لا يلاحظها الطبيب إلا إذا تعامل معها بيده[1].

يتوقف مصير العديد من الأشخاص وفقًا لتقرير الطبيب الشرعي، فأهم ما يعرض على الطبيب الشرعي طلب تشريح جثة ضحية تم الاعتداء عليها، فتكون خبرته ومهارته وضميره وحياده هم الفاصل والحكم[2].

لمعالجة موضوع الطب الشرعي والتشريح، نعرض في المبحث الأول مسألة تشريح اعتداء ضحايا القتل، ثم في المبحث الثاني ندرس خطوات عمل الطبيب الشرعي.

المبحث الأول: تشريح ضحايا اعتداء القتل

إذا نجم الموت عن عنف خارجي مهما كان شكله أصبح من واجب الطبيب الشرعي إبداء رأيه في سبب الوفاة، إذا كان قتلًا أم انتحارًا أم حادثًا طارئًا[3].

1 . صور الجثث التي يقوم الطبيب الشرعي بالكشف عنها:

- الوفيات الناجمة عن القتل، الانتحار، التسمم، التعرض لحادث طارئ، أو عند الشك بوقوع هذا النوع من الوفيات.
- وصول الشخص إلى المستشفى متوفى.
- حدوث الوفاة في السجن.
- الكشف على الجثث المستخرجة من القبر
- إذا تم العثور على جثة مجهولة الهوية أو عند العثور على أجزاء من جثة.
- عند وجود شكوى من أهل المتوفى ضد الطبيب المعالج في التسبب بالوفاة أو بعدم صحة التشخيص والعلاج.
- الوفيات المفاجئة غير المعروفة السبب خاصة عند أشخاص أصحاء ليسوا في سن متقدمة.
- حوادث السير وحوادث العمل.
- إثبات الأبوة ونفيها.

2 . أهم الأمور التي يجب أن يحددها الطبيب الشرعي:

(1) الدكتور أوماديثان، أساسيات ممارسة الطب الشرعي والسموم، ترجمة الدكتور عثمان الشيباني، مرجع سابق، ص: 9

(2) المحامية غالية رياض النيشة، حقوق الأموات، التدقيق والمراجعة الطبية والعلمية: الدكتورة مديحة العجلاني، مرجع سابق، ص: 49

(3) تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب بالجامعات والعاملين في القطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية، الطب الشرعي والسموميات . لطلبة كليات الطب والعلوم الصحية، رئيس التحرير الدكتور ياسر صافي علي، مرجع سابق، ص: 106

عند الكشف الطبي الشرعي على الجثة يجب تحديد عدة أمور، أهمها:

- التأكد من حدوث الوفاة.
- تحديد سبب الوفاة، هل هي جريمة قتل أم انتحار أو أنها نجمت عن حادث طارئ أو أنها وفاة طبيعية.
- تحديد وقت الوفاة.
- التعرف على جثة مجهولة الهوية[1].
- تحديد عمر الجنين داخل الرحم، وهل ولد حيًا أو ميتًا (تشريح الأجنة) [2].

3 . تشخص القتل:

عند العثور على جثة في مكان ما، يمكن القول أن الحادث قتل استنادًا إلى المعلومات المستفادة من المصادر الآتية:

- **التحقيق:** يتناول أقوال الشهود، وحالة الأثاث في مكان الجرم، والآثار التي قد تركها القاتل هناك، بالإضافة إلى استقصاء الأسباب التي دفعت إلى ارتكاب الجريمة.
- **فحص الجثة:** يفيد فحص الجثة في الدلالة على القتل، وفي حالة وجود جروح متعددة غير واقعة في المناطق المألوفة للانتحار، أو وجود آفات تدل على العراك، كالجروح الضالة والجروح الدفاعية في الساعدين وراحة اليدين، والكدمات الواقعة بمحاذاة مفاصل اليدين، وأهم من ذلك كله وجود جروح في أماكن لا تصلها يد المنتحر كالظهر مثلًا، كما أن وجود خصلات شعر القاتل مقبوضًا عليها بيد الضحية، أو وجود نتف مدماة من جلد القاتل تحت أظافر الضحية له دلالة كبيرة في هذا الشأن، أما وجود كدمات إصبعية وسحجات ظفرية حول فم القتيل فيدل على محاولة القاتل إخفاء صوت ضحيته. بالإضافة إلى ما ذكر إن وجود السلاح في يد الضحية بشكل لا يتفق مع ما هو مألوف في الانتحار، يدلان على تدخل لاحق من قبل المجرم بغية تقليد الانتحار وإخفاء معالم الجريمة.
- **فحص الملابس:** تمزق الملابس وتشوشها، ووجود بقع مختلفة عليها يدل على العراك، ويدعو للشك بالقتل.
- **فحص المتهم:** يكشف آثار العراك من كدمات وسحجات وعضات وجروح في الوجه واليدين والمناطق المكشوفة من الجسم، كما يكشف وجود بقع دموية على الملابس التي قد

(1) المحامية غالية رياض النيشة، حقوق الأموات، التدقيق والمراجعة الطبية والعلمية: الدكتورة مديحة العجلاني، مرجع سابق، ص: 51

(2) الدكتور أوماديثان، أساسيات ممارسة الطب الشرعي والسموم، ترجمة الدكتور عثمان الشيباني، مرجع سابق، ص: 10

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

تكون مغسولة بغية إخفاء هذه البقع[1].

4 . تشريح الجثة:

• **الفحص الخارجي:** تلتقط صور فوتوغرافية مكبرة للأيدي والوجه بما في ذلك الأسنان، وتسجل بالتفصيل جميع الإصابات على الجثة، كما تؤخذ مسحات من آثار الكدمات المشتبه بها لإجراء تحليل الحمض النووي (DNA)[2]، ويسجل وجود أو عدم وجود إصابات على الأعضاء التناسلية الخارجية وفتحة الشرج، كما تؤخذ بصمات الأصابع لتحديد هوية الشخص المتوفى، وتسجل حالة الأسنان وأية تركيبات أو إصلاحات عليها، ولا شك أيضًا أنه يتم تسجيل وتصوير جميع معالم تحديد الهوية (علامات مميزة منذ الولادة أو شامات بارزة على الجلد خدوش أو وشم...إلخ). إذا أمكن تؤخذ صورة إشعاعية كاملة للجثة قبل إجراء الفحص الداخلي عليها.

• **الفحص الداخلي:** يتم إجراء تشريح كامل للجثة بالسلخ تحت الجلد من ناحية الجانب الخلفي للجثة وتشريح طبقات رقيقة في موضعها من الرقبة، ويسجل وزن وشكل ولون وقوام كل عضو ويذكر أي تكوّن ورم أو نسيج جديد وأي إجراءات جراحية أو إصابات، كما تؤخذ عيّنات من الأعضاء أو أية مناظر غير طبيعية وإصابات لأغراض التحليل.

في التشريح الداخلي للجثة ينبغي تشريح الأعضاء حسب الاقتضاء، كتشريح الجهاز البولي التناسلي، الجهاز المعدي المعوي، الصدر، البطن، الحوض، الرأس، الرقبة، العمود الفقري ... إلخ.

يجوز دائمًا أخذ مسحات من أجل تحليل الحمض النووي DNA بشكل مباشر من الفم وفتحة الشرج والمهبل. قد تتطلب التحقيقات تجميع أنواع معينة من العيّنات، كعينة من الدم وإذا أمكن من البول وقص خصلة من الشعر، كما يمكن أخذ شعر من الجسم إذا لم يتوفر شعر بالرأس. ولا شك أنه يجب الاحتفاظ بأية أشياء غريبة في الجسم باعتبارها من الأدلة[3]. تجدر الإشارة أخيرًا أن التشريح الداخلي للجثة يتم إذا لم يتمكن الطبيب من تحديد سبب الوفاة بالاعتماد على الفحص الخارجي.

(1) تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب بالجامعات والعاملين في القطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية، الطب الشرعي والسموميات . لطلبة كليات الطب والعلوم الصحية، رئيس التحرير الدكتور ياسر صافي علي، مرجع سابق، ص: 107

(2) Deoxyribonucleic acid

(3) مبادئ توجيهية للتحقيق في حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، ICRC، مرجع سابق، ص: 33 . 34 . 35 . 36

المبحث الثاني: خطوات عمل الطبيب الشرعي

يبدأ الطبيب الشرعي عمله بالخطوات التالية:

1 . فحص المكان الذي وجدت فيه الجثة: يقوم الطبيب الشرعي بفحص المكان الذي وجدت فيه الجثة ذلك باستخدام العدسة المكبرة أو الأشعة فوق البنفسجية أو تحت الحمراء، وأيضًا يصور صورًا فوتوغرافية لمكان وجود الجثة.

2 . التعرف على هوية المتوفى: العمل الأهم يبدأ بالتأكد من أن الأشلاء والأجزاء عائدة لجسم بشري، وإن كانت كذلك، يتم التأكد من أنها عائدة لنفس الشخص أم أنها لعدة أشخاص. يجب دراسة خصائص كل جزء بدقة وهذه الدراسة تشتمل على الجنس، القامة، السن، بقايا عظمية، العيون، الشعر، الأسنان، الثديان، بصمات الأصابع، التشوّهات الخلقية والمرضية وكذلك الملابس، وكل ما يعثر عليه حولها. وفي حال لم يكن الفحص الخارجي كاف يلجأ الطبيب الشرعي إلى التشريح.

3 . كتابة تقرير طبي شرعي: بعد الفحص الخارجي والداخلي للجثة والتعرف على هوية المتوفى وتحديد سبب الوفاة، يختتم الطبيب الشرعي عمله بكتابة تقرير طبي شرعي، يتضمن:

- مقدمة، يدون فيها: اسمه، الطلب الذي وجّه إليه، تاريخ تنفيذ المهمة التي تم توكيله بها، مكانها.
- عرض لما شوهد بالفحص، أي الفحص الظاهري للجثة والتشريح (فتح الجثة)، بالإضافة إلى الفحوص المتممة كفحص البقع التي يعثر عليها.
- المناقشة وتفسير المشاهدات، تتضمن تذكرة بظروف الحادث وجميع المشاهدات الموجودة والبراهين على تفسيراتها الطبية الشرعية.
- النتيجة، تتضمن سبب الوفاة.

بعد أن يختتم الطبيب تقريره بالنتيجة، يوقع بإمضائه ثم يرفعه إلى الجهة التي طلبت منه إجراء الكشف بعد تحرير ثلاث نسخ لشهادة الوفاة[1].

الفصل الثاني: قضايا الولادة من الوجهة الطبية الشرعية

يعرّف الوضع من الوجهة الطبية الشرعية بأنه خروج الجنين من رحم أمه بعد تمام مدة الحمل. تبرز أهمية الطب الشرعي في قضايا الولادة في حالة العثور على طفل حديث الولادة حيًا أو ميتًا

(1) المحامية غالية رياض النيشة، حقوق الأموات، التدقيق والمراجعة الطبية والعلمية: الدكتورة مديحة العجلاني، مرجع سابق، ص: 52 . 53 . 54 . 57 . 58

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

والاشتباه في أنثى بالذات بأنها أم لهذا الطفل، وذلك بتشخيص علامات الولادة الحديثة والتي تكون أكثر وضوحًا خلال أول أسبوعين عقب الولادة[1]، بالإضافة إلى تحديد ما إذا كان الطفل قد ولد على قيد الحياة وبالتالي حدثت الوفاة بسبب ارتكاب جريمة أو نتيجة إهمال[2].

لم يحدد القانون اللبناني الزمن الذي يعد فيه الطفل وليدًا، بل ترك أمر ذلك للقاضي الناظر بالدعوى والذي يعتمد بدوره على رأي الطبيب الشرعي. لا شك أن هناك العديد من العلامات (جميعها غير قطعية) تدلنا على أن الطفل وليد، منها: وجود الحبل السري، وجود طبقة دهنية تغطي جسم الطفل، أحيانًا بعض الدم والعقي (لكن قد يقوم أحدهم بتنظيف جسم الطفل)، وجود الشعر الناعم على كتفي الطفل ولكن هذه العلامة قد لا تتشكل بالأساس. بالتالي، للتأكد أن هذا الطفل هو وليد لا بدّ من اللجوء إلى الخبرة الطبية[3].

لمعالجة قضايا الولادة من الوجهة الطبية الشرعية، نعرض في المبحث الأول العثور على جثة وليد، ثم في المبحث الثاني نذكر وسائل قتل الوليد.

المبحث الأول: العثور على جثة وليد

يعاقب قانون العقوبات اللبناني على كل فعل يتسبب بمنع ولادة الطفل حيًا أو يتسبب في وفاته بعد الولادة، وعلى إخفاء الولادة عن طريق دفن المولود سرًا أو إتلاف جثته، كما يعاقب على إهمال الأطفال وتعريضهم للمخاطر.

1 . تشريح جثة الوليد:

عند خروج الوليد حيًا من الرحم من الضروري تحديد سبب الوفاة، حيث يجب معرفة ما إذا كان العنف (إذا وجد) سببًا للوفاة، كما أنه من الضروري التفريق بين الأذى الناتج عن المخاض خلال الولادة عن ذلك الناتج عن عمل عنفي[4].

مثل أي تشريح طب شرعي آخر، تفحص وتسجل الأوصاف وهذا ما يساعد في التعرف على الطفل.

(1) تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب بالجامعات والعاملين في القطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية، الطب الشرعي والسموميات . لطلبة كليات الطب والعلوم الصحية، رئيس التحرير الدكتور ياسر صافي علي، مرجع سابق، ص: 307 . 308

(2) الدكتور أومادیثان، أساسيات ممارسة الطب الشرعي والسموم، ترجمة الدكتور عثمان الشيباني، مرجع سابق، ص: 206

(3) المحامية غالية رياض النيشة، حقوق الأموات، التدقيق والمراجعة الطبية والعلمية: الدكتورة مديحة العجلاني، مرجع سابق، ص: 244

(4) الدكتور حسين علي شحرور، الطب الشرعي مبادئ وحقائق، بيروت . لبنان، ص: 165

يجب ملاحظة برودة الجسم والتيبس. إذا كانت علامات التعطن موجودة فإنه يستبعد احتمال الولادة على قيد الحياة، وبالتالي يكون الطفل المولود متوفيًا داخل الرحم.

إذا وجد الحبل السري يجب فحصه بعناية، يجب ملاحظة ما إذا كان معقودًا أو ممزقًا، كما يمكن حفظه لغرض الفحص النسيجي. عادةً يتجلط الدم في الطرف المقطوع للحبل السري خلال ساعتين بعد الولادة وتبدأ الأوعية الدموية في الانغلاق في الحبل السري خلال 24 ساعة.

أن حجم الرئة الصغير لا يشكل دليلًا على وفاة الوليد قبل خروجه من الرحم وإذا ما بعث الوليد ميتًا أو حيًا. وهنا يبقى على الطبيب الشرعي أن يلاحظ الوضع العام للجسم وامتلائه: الوزن، طول اليد والرجل، توزع مراكز العظم في الهيكل العظمي... إلخ، كما يقع على الأطباء إجراء المعاينة الداخلية للوليد والتي تعطي دليلًا قويًا على وجود الحياة من عدمها بعد الخروج من الرحم.

هناك علامات تدل على أن الوليد قد خرج حيًا من الرحم، نذكر منها:

- تتشكل عند من خَرَجَ حيًا من رحم أمه هالة حمراء على الجلد المحيط بالصرة بعد 36 ساعة من الولادة، بالإضافة إلى وجود ندب على صرة الوليد والذي يظل نشطًا حتى اليوم الثاني عشر بعد الولادة.
- وجود أجسام غريبة في المجرى الهوائي يكفي أحيانًا ليدل على أنها دخلت فقط عندما كان خروج الوليد حيًا وتامًا، فوجودها داخل الشعب الهوائية يدل على أنها قد استنشقت خلال الحياة. فالأجسام الغريبة تدخل المجرى الهوائي لمسافة محدودة بعد موت الوليد ولا تصل إلى رئتيه.
- وجود أجسام غريبة في المعدة والأمعاء الدقيقة، فكشف الغذاء (الحليب) في معدة الوليد يشكل دليلًا قاطعًا على وجود الحياة.
- وجود اللعاب في المعدة، وهذا يتواجد عادة في معدة الوليد الخارج حيًا والذي يعيش لبضع ساعات عند خروجه، وهو لا يتواجد في معدة من خرج ميتًا.
- وجود هواء في الأنبوبة الهضمية[1].

2 . إثبات الولادة عند المرأة:

عند العثور على جثة وليد، والاشتباه في إمرأة بأنها أم لذلك الوليد، يتم التحقيق معها وفحصها لملاحظة علامات الولادة.

في كل حالات الولادة المشبوهة يتم إجراء فحص طبي لمعرفة: هل المرأة كانت حاملًا أم لا؟ إذا

(1) الدكتور حسين علي شحرور، الطب الشرعي مبادئ وحقائق، مرجع سابق، ص: 163 . 164

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

كان الأمر كذلك، كم كانت مدة الحمل؟ هل تم إنهاء الحمل قبل الموعد الطبيعي للولادة؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هي الطرق المستعملة؟ ومتى تم ذلك؟

لا شك أن العلامات الطبيعية للولادة لا تكون واضحة إذا تم إنهاء الحمل في المراحل الأولى، كما أن تهمة قتل الوليد لا تنسب إلى المرأة إلا إذا وُلد الجنين على قيد الحياة[1]. من علامات الولادة:

- تبدو المرأة وبها آثار إعياء مع شحوب، وضعف بالنبض، وارتفاع بسيط بدرجة الحرارة.
- يبدو الثديين ممتلئين مع خروج سائل لبني من الحلمة.
- تبدو البطن رخوة وبها تشققات ناتجة عن الحمل والولادة مع وجود الخط الأسمر.
- يصبح المهبل أكثر اتساعًا مع عدم وجود غشاء البكارة.
- تكون فتحة عنق الرحم متسعة لنحو إصبعين بعد الولادة مباشرة، ويقل اتساعها تدريجيًا حتى تصبح مقفلة خلال أسبوعين بعد الولادة. إلا أن آثار الالتئام تبقى موجودة نتيجة تهتكات سطحية حدثت أثناء الولادة.
- اختبار الحمل يعطي نتيجة إيجابية في حالات الولادة الحديثة تستمر نحو أسبوعين بعد الولادة في الدم، ويومين في البول[2].

تجدر الإشارة أنه ليس في كل الحالات يتم العثور على وليد، ففي حالات معينة تلد المرأة في المنزل وتخفي جثة الوليد بعد قتله، إلا أنه نتيجة مضاعفات صحية (كحدوث نزيف مهبلي شديد) تضطر للذهاب إلى المستشفى، وبعد المعاينة النسائية يعلم الأطباء أن ذلك العارض الصحي هو نتيجة وضعها مولودًا حديثًا.

المبحث الثاني: وسائل قتل الوليد

غالبًا يكون الجاني في جريمة قتل الوليد هي الأم وغالبًا ما يكون اتقاء العار هو السبب الأبرز لاقتراف الأم هذه الجريمة. يمكن أن تكون الوسيلة التي استخدمتها الأم قاتلة بطبيعتها أو غير قاتلة بطبيعتها، كما يمكن أن تكون غير منفصلة عن جسمها كاستخدام يديها في خنق الوليد أو في الإلقاء به من علو شاهق أو باستخدام قدميها بركلة في مقتل، وقد تكون منفصلة عن جسمها كأن تستعمل أداة حادة أو مادة سامة أو تقتل عن طريق الحرق[3]. نعرض كل وسيلة على حدة:

(1) الدكتور أوماديثان، أساسيات ممارسة الطب الشرعي والسموم، ترجمة الدكتور عثمان الشيباني، مرجع سابق، ص: 201 . 202 . 203 . 205 . 209

(2) تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب بالجامعات والعاملين في القطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية، الطب الشرعي والسموميات . لطلبة كليات الطب والعلوم الصحية، رئيس التحرير الدكتور ياسر صافي علي، مرجع سابق، ص: 308 . 309

(3) الدكتور علي عبد القادر القهوجي، قانون العقوبات اللبناني القسم الخاص . جرائم الاعتداء على الإنسان والمال والمصلحة العامة، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1419 هـ . 1999 م، بيروت، ص: 38

1 . الخنق: قد يتم الخنق بالأيدي أو بالرباط أو بالحبل السري. يظهر الخنق بالأيدي القليل من العلامات ولكن العلامات الداخلية تكون على جانب كبير من الأهمية. في حالة الخنق بالرباط عادةً ما يبقى آثار الرباط موجودًا حول العنق. الاحتمال الأخير هو أن يكون الخنق قد تم بواسطة الحبل السري، في هذه الحالة يجب الأخذ في الاعتبار طول الحبل، كما يجب معاينة الحبل الذي يظهر ما إذا كان قد تم التعامل معه بعنف كأن تخرج منه المادة الهلامية وهذا ما يدل على أن الأم ربما استعملته في خنق الوليد. تجدر الإشارة أن الخنق بالحبل السري مثل الخنق بالرباط يترك آثار عنف حول العنق.

2 . كتم النفس: يتم ذلك عن طريق سد المجرى الهوائي للوليد بواسطة قطعة قماش.

3 . الضرب: أي الخدوش والكدمات الواسعة التي تمتد إلى الوجه والصدر. كما قد يدفع رأس الوليد إلى الحائط أو على الأرض وهذا ما يحدث كسورًا متعددة مع شقوق في فروة الرأس، كما تظهر علامات على ذراعي الوليد تدل على أنه قبض عليه بشكل عنيف وقوي.

قد تقول الأم أن الكسور نتجت عن مخاض كثيف وسريع بينما كانت واقفة أثناء الوضع، غير أن المخاض لا يمكنه أن يدفع بالوليد بقوة وعنف لدرجة أن تكسر جمجمته، وإن طول الحبل السري سيحول دون هذا الاندفاع، ولكن إن حصل وأدى المخاض إلى سقوط الوليد أرضًا وأحدث كسورًا في الجمجمة فإن هذه الكسور لها خصائصها فهي لا تكون مصحوبة بشقوق في فروة الرأس.

4 . إغراق الوليد أو حرقه: هي طريقة نادرة الوقوع، لكنها تستعمل أحيانًا للتخلص من جثة الوليد عن طريق حرق الجثة بعد القتل أو إلقائها في الماء.

5 . وسائل أخرى: قتل الوليد بإحداث الجروح بأداة حادة أو بالتسمم أوبدفنه وهو على قيد الحياة[1].

6 . القتل بسلوك سلبي: أي عدم القيام برعايته بعد الولادة وإهماله فيموت من البرد أو الجوع[2].

بعد فعل القتل، وسواء تم بسلوك إيجابي أو سلبي وبصرف النظر عن الوسيلة المستعملة في القتل، تلجأ الأم إلى إخفاء جثة وليدها كنتيجة طبيعية لكونها جريمة سرية. في هذه الجريمة الأم تعلم أن الجثة لوليدها الذي مات موتًا غير طبيعي على يدها واتجهت إرادتها لإخفائها عن أعين رجال السلطة العامة، السؤال الذي يطرح: ما هي عقوبة الأم في هذه الحالة؟

انتهى الفقه إلى أن جريمة إخفاء الجثة هي نتيجة لجريمة القتل الأصلية، وليس لها صفة جرمية

(1) الدكتور حسين علي شحرور، الطب الشرعي مبادئ وحقائق، مرجع سابق، ص: 165 . 166 . 167

(2) المحامية غالية رياض النيشة، حقوق الأموات، التدقيق والمراجعة الطبية والعلمية: الدكتورة مديحة العجلاني، مرجع سابق، ص: 246

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

مستقلة عندما يرتكبها القاتل نفسه، ووفقًا لهذا الرأي أن جريمة الإخفاء لا يمكن أن يرتكبها إلا من لم يشترك في جريمة القتل[1]. لذلك، أن الأم التي تقتل وليدها اتقاء للعار والتي ترتكب فعل الإخفاء أو الدفن لا تسأل عن هذا الفعل بصورة مستقلة، حيث أن المشرع يعتبر أن هذه الحالة هي من ذيول القتل وحلقة أخيرة في الشروع الإجرامي وتصرفًا طبيعيًا من جانبها.

بالتالي، إن الأم التي تخفي جثة وليدها التي قتلته اتقاءً للعار بمفردها فإنها تعاقب وفقًا لأحكام المادة 551[2] من قانون عقوبات لبناني، أما إذا كان دافع القتل بعيدًا عن العار كالفقر مثلاً أو بكاء الطفل المستمر، فإنها تعاقب وفقًا لأحكام الفقرة 3 من المادة 549[3]، أما بالنسبة لعقوبة إخفاء الجثة فإنها تطبق على من ساعدها في فعل الإخفاء من أقربائها أو أصدقائها، هذا بالتأكيد إذا لم يكن المخفي على علم بارتكاب الجريمة وقت حدوثها أي لم يكن مساهما في الجريمة، أما إذا كان وقت ارتكاب فعل القتل قد قدم المساعدة للأم بأي صورة، فإنه يعاقب وفقًا للأحكام العامة لجريمة القتل.

في ختام القسم الثاني، نرى ضرورة التأكيد على أهمية الطب الشرعي في جريمة إخفاء الجثة، حيث يعتبر التقرير الطبي الشرعي وثيقة قضائية هامة، تحتوي على رأي فني طبي، ويعتمدها القاضي لحل مسألة فنية بحتة. فالطبيب الشرعي يحدد سبب الوفاة في كل مرة يكتشف فيها جثة شخص يشتبه بأنه تعرض للاعتداء، فيكون للطب الشرعي أهمية كبرى في توجيه مجرى التحقيق.

(1) الدكتور حميد السعدي، النظرية العامة لجريمة القتل، مرجع سابق، ص: 543

(2) المادة 551 من قانون عقوبات لبناني: «تعاقب بالاعتقال المؤقت الوالدة التي تقدم، اتقاءً للعار على قتل وليدها الذي حبلت به سفاحًا. ولا تنقص العقوبة عن خمس سنوات إذا وقع الفعل عمدًا.»

(3) الفقرة 3 من المادة 549: «يعاقب بالإعدام على القتل قصدًا إذا ارتكب على أحد أصول المجرم أو فروعه».

الخاتمة

على مر العصور عرفت البشرية طرقًا عديدة وغريبة للتخلص من الجثث، منها ما يتقبله العقل ومنها ما يرفضه، منها طرق ابتكارية ومنها طرق تقليدية (الدفن في التراب، إذابة الجثة في المواد الكيميائية... إلخ).

مبدئيًا لا يمكن المساس بجثة إنسان لأي سبب كان. يعتبر هذا المبدأ أمر مقدس نظرًا للقيم الأخلاقية التي يمثلها الإنسان. فالحماية القانونية لجثة الإنسان تنبع من النظام العام، حيث يعاقب القانون على كل فعل من شأنه أن يسيء إلى جثة الميت من سرقة، إتلاف، حرق، أوأي فعل يؤدي إلى إخفاء الجثة عن أعين السلطات العامة، ويعتبر من قبيل أفعال التعدي على حرمة الأموات.

الجثة ليست مالًا مملوكًا لأحد، فهي خارج نطاق التعامل القانوني، لكن انطلاقًا من سيادة المصلحة العامة تقلص مبدأ عدم المساس بجثة ميت في حالات الضرورة، منها ضرورة التشريح، أي القيام بفحص وتشريح الجثة من أجل تحديد سبب وزمن الوفاة. فالعلم وتطوره الواضح جعل من مسألة التشريح أمر لا بد منه في حالات إخفاء الجثث، وكل خطوة علمية جديدة ستعدل المبادئ القانونية لتحديد زمن وسبب الوفاة.

نظرًا للصلة التي تربط بين الطب والقانون (العدالة)، عرف الطب الشرعي بأنه علم الحقيقة والبحث في المجهول، لذلك أطلق عليه علم الطب العدلي أو الطب القضائي. وقد ظهرت الحاجة إليه منذ اللحظة التي عرفت فيها البشرية الاستقرار والتنظيم وتكوّنت المجتمعات.

أخيرًا، إن عدم العثور على الجثة وبالتالي عدم عرضها على الطب الشرعي لتحديد سبب الوفاة، لا يطعن في ثبوت وقوع القتل بناءً على ما ارتأته المحكمة.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

المراجع

1 . قانون العقوبات اللبناني، المواد: 479، 482، 549، 551

2 . أوماديثان، أساسيات ممارسة الطب الشرعي والسموم، ترجمة الدكتور عثمان الشيباني، كلية الطب البشري جامعة الفاتح، الهند، قام بمراجعة النص العلمي الدكتور رمضان علي إمتيريس والدكتور أنسى فؤاد إبراهيم، رقم التوثيق بدار الكتب الوطنية . بنغازي 937 . 90.

3 . (جعفر) محمد علي، قانون العقوبات والجرائم (الاعتداء على أمن الدولة والسلامة العامة والإدارة القضائية . الإخلال بواجبات الوظيفة . السرقة . المخدرات)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1420 هـ . 2000 م، بيروت.

4 . (حسني) محمود نجيب، الاعتداء على الحياة في التشريعات الجنائية العربية، معهد البحوث والدراسات العربية.

5 . (الزبيدي) دلال لطيف مطشر، الاعتداد بالنية في قانون العقوبات . دراسة مقارنة، Consid–ering with intent in penal code، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2019 م، بيروت . لبنان.

6 . (السراج) عبود، قانون العقوبات القسم العام، جامعة دمشق، حقوق التأليف والطباعة والنشر محفوظة لجامعة دمشق.

7 . (السعدي) حميد، النظرية العامة لجريمة القتل . دراسة نظرية وعملية بين القانون العراقي والإيطالي والفرنسي مع إشارات إلى القوانين الجنائية النافذة في الأقطار العربية، ساعدت جامعة بغداد على نشر هذا الكتاب، مطبعة المعارف، 1968 م، بغداد.

8 . (شحرور) حسين علي، الطب الشرعي مبادئ وحقائق، بيروت . لبنان.

9 . (عبد المنعم) سليمان، النظرية العامة لقانون العقوبات . دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، 2003 م، بيروت . لبنان.

10 . (عليبي) وفاء، الجثة في القانون، الهيئة الوطنية للمحامين بتونس، محاضرة ختم التمرين، الأستاذ المشرف على التمرين: بشير العلوي، السنة القضائية 2019 . 2020 م.

11 . (القاضي) محمد محمد مصباح، قانون العقوبات . القسم الخاص . الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والاعتداء على الأشخاص والأموال . دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2013 م.

12 . (القهوجي) علي عبد القادر، قانون العقوبات اللبناني القسم الخاص . جرائم الاعتداء على الإنسان والمال والمصلحة العامة، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1419 هـ . 1999 م، بيروت.

13 . (النيشة) غالية رياض، حقوق الأموات، ملحق منشورات للجنة الدولية للصليب الأحمر واتفاقيات جنيف، التدقيق والمراجعة الطبية والعلمية: الدكتورة مديحة العجلاني، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2015 م، بيروت . لبنان.

14 . تأليف مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب بالجامعات والعاملين في القطاعات الصحية والعدلية في الدول العربية، الطب الشرعي والسموميات . لطلبة كليات الطب والعلوم الصحية، الكتاب الطبي الجامعي، رئيس التحرير الدكتور ياسر صافي علي، منظمة الصحة العالمية . المكتب الإقليمي لشرق المتوسط، الطبعة الثانية، 2010 م، بيروت . لبنان.

15 . مبادئ توجيهية للتحقيق في حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، ICRC، مكتبة كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في جامعة بيروت العربية.

16 . أعضاء جسم الإنسان ضمن التعامل القانوني، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، أعدّها ودافع عنها أحمد عبد الدائم، تاريخ 27 حزيران 1995 م، جامعة روبير شومان في ستراسبورغ، كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية، منشورات الحلبي الحقوقية، 1999 م، بيروت . لبنان.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

الفهرس

المقدمة

القسم الأول: الرابط بين جريمتي القتل وإخفاء الجثة

الفصل الأول: الطبيعة القانونية لجريمة إخفاء الجثة

المبحث الأول: ماهية جريمة إخفاء الجثة

المبحث الثاني: أركان جريمة إخفاء الجثة

الفصل الثاني: موقف القوانين العقابية من جريمة إخفاء الجثة

المبحث الأول: موقف بعض التشريعات العربية

المبحث الثالني: موقف بعض التشريعات الأجنبية

القسم الثاني: دور الطب الشرعي في جريمة إخفاء الجثة

الفصل الأول: الطب الشرعي والتشريح

المبحث الأول: تشريح ضحايا اعتداء القتل

المبحث الثاني: خطوات عمل الطبيب الشرعي

الفصل الثاني: قضايا الولادة من الوجهة الطبية الشرعية

المبحث الأول: العثور على جثة وليد

المبحث الثاني: وسائل قتل الوليد

الخاتمة

المراجع